

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية****رقم ٣٢٦ لسنة ١٩٩٨**

بشأن الموافقة على الخطابين المتبادلين

بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية

بشأن إدخال تعديلات على اتفاق التعاون الفنى

الموقع بينهما بتاريخ ١٩٧٣/٦/٢٧

والموقعين فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٠/١/٢ و ١٩٩٠/١/٢٨

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

**قرر :****(مادة وحيدة)**

ووفق على الخطابين المتبادلين بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية  
المانيا الاتحادية بشأن إدخال تعديلات على اتفاق التعاون الفنى الموقع بينهما  
بتاريخ ١٩٧٣/٦/٢٧ ، والموقعين فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٠/١/٢ و ١٩٩٠/١/٢٨  
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ جمادى الآخرة سنة ١٤١٩ هـ

( الموافق أول أكتوبر سنة ١٩٩٨م ) .

**حسنى مبارك**

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المنعقدة فى ١٨ شعبان سنة ١٤١٩ هـ

( الموافق ٧ ديسمبر سنة ١٩٩٨م )

القاهرة فى ٢٨ / ١ / ١٩٩٠

صاحب السعادة

دكتور / مارتن الزاسر

سفير جمهورية ألمانيا الاتحادية

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بأن أخطركم باستلام مذكرتكم المؤرخة ٢ يناير ١٩٩٠ التى نصها كالاتى :  
أتشرف بأن أشير إلى اتفاق التعاون الفنى الموقع بين حكومتينا فى ٢٧ يونيو ١٩٧٣ ،  
والمعدل بالخطابات المتبادلة الموقعة بتاريخ ١٤ أبريل ١٩٨٣ وأن أقترح نيابة عن حكومة  
جمهورية ألمانيا الاتحادية إدخال التعديلات التالية على الاتفاق سالف الذكر الموقع  
فى ٢٧ يونيو ١٩٧٣

١ - حذف المادة ٤ ( ١ ) ( ح ) بالكامل .

٢ - تعديل المادة ٦ ( ٢ ) ( أ ) ليصبح نصها كما يلى :

( أ ) يعفى الخبراء وأعضاء عائلاتهم من قيود الإقامة ، إلا أنهم ملزمون بالتسجيل

لدى الشرطة المصرية .

ويمنح الخبراء تصاريح إقامة دون سداد أية رسوم وتكون سارية المفعول طوال فترة عمل

الخبير المحددة بالعقد ويحد أقصى ثلاث سنوات .

كما يعفى الخبراء من ضرورة الحصول على تصاريح العمل ، وتقوم الوزارة التى يعمل

لديها الخبير باتخاذ الإجراءات اللازمة للحصول على تصريح الإقامة .

٣ - في جميع الأحوال الأخرى تطبق أحكام اتفاقية ٢٧ يونيو ١٩٧٣ سالفه الذكر بما في ذلك شرط برلين ( المادة ٩ ) على الترتيب الحالي .

في حالة موافقة جمهورية مصر العربية على الاقتراحات الواردة في الفقرة ( ١ ) إلى الفقرة ( ٣ ) عاليه فإن هذه المذكرة ورد سيادتكم عليها بمذكرة تفيد موافقة حكومتكم سوف تشكلان ترتيبا بين حكومتينا .

يدخل هذا الترتيب حيز التنفيذ من تاريخ مذكرتكم التي تؤكد إتمام الإجراءات القومية من جانب جمهورية مصر العربية لدخوله حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات الألمانية والعربية والإنجليزية ، وللنصوص الثلاث نفس الحجية ، في حالة الاختلاف في التفسير بين النصين الألماني والعربي يرجح النص الإنجليزي .

بخطابى هذا فإن خطابى المؤرخ فى ٥ أغسطس ١٩٨٨ يصبح لاغيا .

وردا على رسالتكم ، أشرف بأن أخطركم بأن المقترحات السابقة مقبولة لدى حكومة جمهورية مصر العربية وأن مذكرتكم وهذا الرد يشكلان ترتيبا بين حكومتينا يدخل حيز التنفيذ من تاريخ مذكرتنا التي تفيد إتمام الإجراءات الدستورية اللازمة من جانبنا .

وتفضلوا بقبول فائق التقدير ،

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

**دكتور / أحمد عصمت عبد المجيد**

## قرار وزير الخارجية

رقم ١٧٠ لسنة ١٩٩٨

### وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٣٢٦ الصادر بتاريخ ١٠/١٠/١٩٩٨ بشأن الموافقة على الخطابين المتبادلين بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن إدخال تعديلات على اتفاق التعاون الفنى الموقع بينهما بتاريخ ٢٧/٦/١٩٧٣ ، والموقعين فى القاهرة بتاريخ ٢/١/١٩٩٠ و ٢٨/١/١٩٩٠ :

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٧/١٢/١٩٩٨ :

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٠/١٢/١٩٩٨ :

### قرار:

#### (مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية الخطابين المتبادلين بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن إدخال تعديلات على اتفاق التعاون الفنى الموقع بينهما بتاريخ ٢٧/٦/١٩٧٣ ، والموقعين فى القاهرة بتاريخ ٢/١/١٩٩٠ و ٢٨/١/١٩٩٠ ويعمل بهما اعتباراً من ١٦/١٢/١٩٩٨ صدر بتاريخ ١٧/١٢/١٩٩٨

وزير الخارجية

عمرو موسى